

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٧٤ لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٤

بشأن اعتماد تخطيط وتقسيم مساحة ٢٥,٠١ فدان

المرحلة الرابعة من قطعة الأرض رقم (٣)

بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم/الواحات بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة لشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بمساحة ١٠٠ فدان

لإقامة مشروع إسكان قومى بنسبة (١٠٠٪)

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (١٠٥) بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١٧ باعتماد تخطيط وتقسيم

الجزء الذى تم التعاقد عليه بالبيع لشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بمساحة ٢٥ فدانا

ضمن مسطح أكبر بمساحة ١٠٠ فدان لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪»

للمشروع القومى للإسكان) بقطعة الأرض رقم (٣) بالمنطقة المحصورة بين طريقى

الفيوم/الواحات بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى موافقة السلطة المختصة بتاريخ ١٦/١٠/٢٠٠٦ على تخصيص أرض لشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بمدينة ٦ أكتوبر بمساحة ١٠٠ فدان ؛
وعلى محضر الاستلام بتاريخ ١٩/٣/٢٠٠٧ والمتضمن استلام شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى جزء من قطعة الأرض عاليه بمساحة ٢٥ فدانا بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم/الواحات بمدينة ٦ أكتوبر كمرحلة أولى ؛
وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٦/٦/٢٠٠٧ بين الهيئة وشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بشأن بيع قطعة الأرض الفضاء رقم (٣) بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم/الواحات بمدينة ٦ أكتوبر بمساحة ٢٥ فدانا فقط من مساحة الأرض الكلية البالغة ١٠٠ فدان ووعد بالبيع لباقي المساحة على مراحل لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) للمشروع القومى للإسكان ؛
وعلى ملحق عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ١٩/٨/٢٠٠٩ بين الهيئة وشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بشأن بيع جزء من قطعة الأرض رقم (٣) بمساحة ٢٥ فدانا كمرحلة ثانية لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) قومى ؛
وعلى كتاب الشئون الفنية رقم (٩١٥٧) بتاريخ ١٥/٩/٢٠٠٩ المرفق به موافقة السلطة المختصة المؤرخة ٨/٩/٢٠٠٩ على اعتماد المرحلة الثانية لمشروع شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بمساحة ٢٥ فدانا لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) قومى بمدينة ٦ أكتوبر ؛
وعلى ملحق عقدى البيع الابتدائيين المبرم بتاريخ ٢٥/٨/٢٠١٠ بين الهيئة وشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بشأن بيع مساحة ٢٥ فدانا من قطعة الأرض المخصصة للشركة لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) قومى كمرحلة ثالثة ؛
وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٨٩١٣) بتاريخ ٨/٩/٢٠١٠ بموافقة السلطة المختصة على تعديل المخطط العام واعتماد مناطق الخدمات واعتماد المرحلة الثالثة بمساحة ٢٥ فدانا لمشروع الشركة ضمن مساحة ١٠٠ فدان لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪» إسكان قومى) على قطعة الأرض رقم (٣) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر ضمن المشروع القومى للإسكان ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ بالجلسة رقم (٢٧) على مقترحات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضي المشروع القومي للإسكان بديلاً عن سحب الأراضي بمنح الجمعيات والنقابات والشركات مهلة نهائية ٢٤ شهراً تنتهى فى ٢٠١٣/٩/٣٠ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها ، وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا فى حدود ما يمكن إتمام التنفيذ عليه خلال المهلة المقررة وبما لا يتجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد عن ذلك ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ على مد المهلة للشركات والجمعيات والنقابات المخصصة لها أراضي بالمشروع القومي للإسكان لمدة ٢٤ شهراً من تاريخ موافقة مجلس الوزراء ؛

وعلى ملحق عقود البيع الابتدائية المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٣/٦ بين الهيئة وشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بشأن بيع مساحة ٢٥,٠١ فدان من قطعة الأرض المخصصة للشركة بمنطقة حدائق أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بنسبة (١٠٠٪) قومي ؛

وعلى كتاب شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى رقم (٢٢٠١) بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٤ بشأن طلب اعتماد المرحلة الرابعة مرفق به البرنامج الزمنى للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٤٢٠٦) بتاريخ ٢٠١٣/٦/١٨ بشأن الموقف التنفيذى للشركة واللوحات بعد اعتمادها للمرحلة الرابعة ؛

وعلى ما انتهى إليه قطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر من مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى لاعتماد تخطيط وتقسيم المرحلة الرابعة بمساحة ٢٥,٠١ فدان من مشروع الشركة ضمن المشروع القومي للإسكان (بنسبة «١٠٠٪» للمشروع القومي للإسكان) بمدينة ٦ أكتوبر ؛

وعلى كتاب السيد المستشار القانونى للهيئة رقم (٧٥٩) بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٨ المتضمن استيفاء بعض المستندات الخاصة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة على الشركة نظير استصدار قرار باعتماد التخطيط والتقسيم وطلب الاشتراطات البنائية للمشروع ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (١٧٤٣) المؤرخ ٢٠/١٠/٢٠١٣ بالرد على كتاب استيفاء السيد المستشار القانونى للهيئة ، والمتضمن أن المبلغ المسدد من الشركة كمصاريف إدارية (خمسمائة ألف جنيه) لاستصدار القرار الوزارى يشمل كامل مساحة قطعة الأرض ، والمرفق به الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ باعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠/١٠/٢٠١٣ بشأن الموافقة من الناحية الفنية على الرسومات المقدمة للمرحلة الرابعة المتبقية لمشروع شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى لإقامة وحدات سكنية ضمن المشروع القومى للإسكان بنسبة (١٠٠٪) إسكان قومى وطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قـرر:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم مساحة ٢٥,٠١ فدان ، أى ما يعادل ٢٨,٥٥٠,٣٨ م^٢ (فقط مائة وخمسة آلاف وثمانية وثلاثون متراً مربعاً و٥٥/١٠٠ من المتر المربع لا غير) تمثل المرحلة الرابعة من قطعة الأرض رقم (٣) البالغ مساحتها الإجمالية ١٠٠ فدان والمخصصة لشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪» للمشروع القومى للإسكان) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقود المبرمة بين الهيئة والشركة بتاريخ (٦/٦/٢٠٠٧ ، ١٩/٨/٢٠٠٩ ، ٢٥/٨/٢٠١٠ ، ٦/٣/٢٠١٣) والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد اكتمال الإنشاءات بالكامل ويحظر على الشركة الإعلان عن حجز أو بيع وحدات المشروع القومى للإسكان إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى جميع الأحوال لا يحق للشركة الإعلان عن بيع قطع الأراضى فقط دون إقامة وحدات سكنية عليها ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بعدم تجاوز الحد الأعلى لسعر بيع وحدات الإسكان القومى المشار إليه بالبند الحادى والعشرين من عقد البيع المبرم بتاريخ ٢٠١٣/٣/٦ المحدد من اللجنة المشكلة بالقرار الوزارى رقم ٢٤١ لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/١٠/١٥ ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالى مساحة المشروع فى موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وفى حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٥ - تقوم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بالتعهدات المقدمة منها ، وفى حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التى تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

مادة ٨ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

مهندس / إبراهيم رشدى محلب

الشروط المرفقة بالقرار الصادر

لشركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى

لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «١٠٠٪» للمشروع القومى للإسكان)

بمساحة ١٠٠ فدان لكامل الأرض

(الجزء المعتمد بمساحة ٢٥,٠١ فدان للمرحلة الرابعة)

بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٠٠ فدان ،
أى ما يعادل ٢٤٢٠٠٠٠ م^٢ .

مساحة مرحلة الاعتماد (الجزء الرابع الذى تم التعاقد عليه) ٢٥,٠١ فدان ،
أى ما يعادل ٢١٠٥٠٣٨,٥٥ م^٢ .

مكونات المشروع :

(أ) على مستوى إجمالى مساحة قطعة الأرض (١٠٠ فدان ،
أى ما يعادل ٢٤٢٠٠٠٠ م^٢) :

١ - الأراضى المخصصة للإسكان بنسبة («١٠٠٪») للمشروع القومى للإسكان
بمساحة ٣٦,٧٠ فدان ، أى ما يعادل ٢١٥٤١٢٨ م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٦,٧٠٪)
من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٢ فداناً ، أى ما يعادل ٣٩٧,٣٧ م^٢ ،
وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومناطق انتظار السيارات بمساحة ٣٠,٢٦ فدان ،
أى ما يعادل ١٢٧١٠٦,٨ م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٠,٢٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١١,٨٤ فدان ، أى ما يعادل ٤٩٧٤٢,٣٦ م^٢ ،
وتمثل نسبة (١١,٨٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٥ - المناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٩,٢٠ فدان ، أى ما يعادل ٣٨٦٢٥,٤٧ م^٢ ،
وتمثل نسبة (٩,٢٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

(ب) على مستوى مرحلة الاعتماد (المرحلة الرابعة والأخيرة) بمساحة (٢٥,٠١ فدان ، أى ما يعادل ٢٨,٥٥م^٢) :

١ - الأراضى المخصصة للإسكان بنسبة (« ١٠٠٪ ») للمشروع القومى للإسكان بمساحة ٧,٢١ فدان ، أى ما يعادل ٢٨٤,٨٠م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨,٨٣٪) من إجمالى مساحة مرحلة الاعتماد .

٢ - الأراضى المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ٣,٩ فدان ، أى ما يعادل ٢٢,٢٢م^٢ ، وتمثل نسبة (١٥,٦١٪) من إجمالى مساحة مرحلة الاعتماد .

٣ - الأراضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٥,٣٤ فدان ، أى ما يعادل ٩٥,٠٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٢١,٣٤٪) من إجمالى مساحة مرحلة الاعتماد .

٤ - الأراضى المخصصة للطرق الداخلية ومناطق انتظار السيارات بمساحة ٧,٣ فدان ، أى ما يعادل ٤٤٥,٤٤٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٩,١٨٪) من إجمالى مساحة مرحلة الاعتماد .

٥ - المناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ١,٢٦ فدان ، أى ما يعادل ١٣٥,١٣٥م^٢ ، وتمثل نسبة (٥,٠٤٪) من إجمالى مساحة مرحلة الاعتماد .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

المساحة المخصصة للإسكان بنسبة (« ١٠٠٪ ») للمشروع القومى للإسكان على مستوى إجمالى مساحة قطعة الأرض :

إجمالى المساحة المخصصة للإسكان بالمشروع ٣٦,٧ فدان ، أى ما يعادل ١٥٤١٢٨م^٢ ، وتمثل نسبة (٣٦,٧٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع لإقامة عمارات سكنية بنسبة (« ١٠٠٪ ») للمشروع القومى للإسكان) صافى مساحة الوحدة لا تزيد عن ٦٣م^٢ طبقاً للجدول التالى :

النموذج	مسطح الدور الأرضى	التكرار	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالى المسطح للدور الأرضى	النسبة البنائية	إجمالى عدد الوحدات
١	٢٢٧٠,٤م ^٢	١٦٨	٤	أرضى + ٥ أدوار	٢٤	٤٥٤٢٧,٢	١٠,٨٢٪	٤٠٣٢
/ ١	٢٢٧٠,٤م ^٢	١١٧	٤	يدروم + أرضى + ٥ أدوار	٢٤	٣١٦٣٦,٨	٧,٥٣٪	٢٨٠٨
		٢٨٥				٢٧٧٠٦٤م ^٢	١٨,٣٥٪	٦٨٤٠

المساحة المخصصة للإسكان بنسبة (« ١٠٠٪ ») للمشروع القومي للإسكان على مستوى مرحلة الاعتماد (المرحلة الرابعة والأخيرة) :
إجمالي المساحة المخصصة للإسكان بالمرحلة الرابعة (مرحلة الاعتماد) ٧, ٢١ فدان ،
أى ما يعادل ٢٣٠. ٢٨٤, ٨ م^٢ ، وتمثل نسبة (٢٨, ٨٣٪) من إجمالي مساحة مرحلة الاعتماد بنسبة (« ١٠٠٪ ») للمشروع القومي للإسكان) بصادف مساحة الوحدة لا تزيد عن ٢٦٣ م^٢ طبقاً للجدول التالي :

النموذج	مسطح الدور الأرضى	التكرار	عدد الوحدات بالدور	عدد الأدوار	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالي المسطح للدور الأرضى	النسبة البنائية	إجمالي عدد الوحدات
١ /	٢٢٧٠,٤ م ^٢	٥٦	٤	يدروم أرضى + ٥ أدوار	٢٤	١٥١٤٢,٤	١٤,٤١	١٣٤٤

الاشتراطات البنائية العامة للإسكان :

الوحدة السكنية بالنسبة لعمارات الإسكان القومى بمسطح لا يتعدى ٢٦٣ م^٢ صافى شامل الحوائط ولا يحمل عليها مسطح السلالم الخارجية أو المناور ويتم احتساب البلكونات بنصف مسطحها .

النسبة البنائية (F.P.) بالنسبة لعمارات الإسكان القومى لا تزيد عن (٥٠٪) من المساحة المخصصة للإسكان القومى .

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان القومى (أرضى + ٥ أدوار) بما لا يجاوز ١٨ م (قيد الارتفاع المحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة) .

الكثافة المسموح بها للإسكان القومى تتراوح بين ١٤٠ - ٢٤٠ شخصاً/فدان .

الردود :

لا تقل عن ٦ أمتار بين حدود العمارة وحدود أرض الجار .

بالنسبة للعمارات على الطرق الخارجية يكون الردود ٤ أمتار بعد عرض الرصيف ، وبالنسبة للطرق الداخلية يكون الردود ٢ متر بعد عرض الرصيف .

المسافة بين عمارات الإسكان القومى لا تقل عن ١٠ أمتار .

أماكن انتظار السيارات :

بالنسبة للإسكان القومى يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالى عدد الوحدات السكنية بالمشروع .

ثانياً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات على مستوى إجمالى مساحة قطعة الأرض ١٢ فداناً ، أى ما يعادل ٣٧, ٣٩٧ م^٢ ، وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
تبلغ المساحة المخصصة للخدمات (مرحلة الاعتماد) ٩, ٣ فدان ، أى ما يعادل ٢٢, ١٦٣٩٩ م^٢ ، وتمثل نسبة (٦١, ١٥٪) من على مستوى مرحلة الاعتماد (المرحلة الرابعة والأخيرة) .

الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

الالتزام بأن تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخديم من الطريق الخارجى وفى حالة التخديم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعيرها بواسطة اللجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .
يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً للاشتراطات الجارى تطبيقها بالهيئة .

يتم توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارة/ ٢٥٠ م^٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .

بالتفويض

عمرو محمد أحمد مهران

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية - عمارات إسكان قومى (أرضى + ٥ أدوار) وبما لا يتجاوز ١٨م (قيد الارتفاع المحدد من هيئة عمليات القوات المسلحة) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجارى تطبيقها بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٤ - **غرف الأسطح بالمباني السكنية :** هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على أن لا تزيد فى مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح بنائها بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى شركة مجموعة دجلة للاستثمار العقارى على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من : (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٧ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورسفها طبقاً للرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٨ - تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

٩ - تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١٠ - تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .

١١ - تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى والمعتمد من الهيئة .

١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارة/٥٠م^٢

من المباني المغلقة .

١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بالمنطقة السكنية بواقع سيارة

لكل وحدة سكنية ويحد أدنى (٧٠٪) من عدد مواقف السيارات الواجب توفيرها بالمنطقة السكنية

وبالنسبة للأششطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .

(طرف ثانٍ)

(طرف أول)

بالتفويض

(إمضاء)

عمرو محمد أحمد مهران

